

المحترمين

السادة / مشتركوي الغرفة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة الشرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب مجلس الغرف السعودية رقم (ش.غ/١٠٠٢) وتاريخ (١٤٣٩/٣/٢٦هـ)، والمتضمن تلقي المجلس خطاب الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم (١٤٣٩/١٦/١٠٦٩٣) وتاريخ (١٤٣٩/٣/٢٣هـ)، والمشار فيه الى تعميم الهيئة رقم (١٤٣٩/٩٠/١٣٠٦٩) وتاريخ (١٤٣٩/٢/٢٣هـ)، بشأن توضيح الإجراءات المتبعة عند طلب المكلف اجراء التعديل على إقراره المقدم للهيئة إذا أكتشف وجود خطأ أو سهو فيه، ونظراً لبعض الاستفسارات حوله من فروع الهيئة ومكلفيها، فإن الهيئة تؤكد للجميع بأن طلب التعديل في الإقرار المقدم للهيئة سواء بالزيادة أو النقصان من قبل المكلف لن يكون سبباً بحد ذاته لفحص إقرار المكلف، وإنما سيتم تطبيق المعايير العامة للفحص عليه كسائر المكلفين المسجلين بالهيئة .

للعلم والاطلاع

وتقبلوا خالص التحية والتقدير

الأمين العام

عبدالرحمن بن عبدالله الوابل